[316] اقول: اخراج الطبراني الخارجي وحده من دون مشاركة واحد من فريق الخصم معه خارج عن الاعتبار، كما سبق التصريح به والاشعار، مع انه نقل صاحب كشف الغمة رواية نزولها في شان على عليه السلام عن عز الدين عبد الرزاق المحدث الحنبلى وعن الحافظ أبي بكر بن مردويه باسناده الى اسماء بنت عميس وهي مذكورة في تفسير ابى يوسف يعقوب بن سفيان النسوي باسناده الى ابن عباس ورواها السدى في تفسيره عن أبى مالك وعن ابن عباس ورواها الثعلبي في تفسيره باسنادين الى غير ذلك وايضا حمل لفظ صالح مفردا على رجلين اثنين مخالف للوضع والاستعمال لانه موضوع للمفرد وقد استعمل في الجمع للتعظيم وأما استعماله في اثنين فقط فلم نجده في كلام الفصحاء. وأما ما ذكره الرازي ههنا " من انه يجوز ان يراد بلفظ صالح مفردا الواحد والاثنان والجمع مستندا الى، ما قاله أبو على الفارسى من انه قد جاء فعيل مفردا يراد به الكثرة كقوله تعالى " ولا يسأل حميم حميما " فضعفه ظاهر لأن قياس فاعل على فعيل بلا سند يقيد به غير مسموع ولو سلم فحميم إنما اريد به الكثرة الشاملة للاثنين فما فوقهما بقرينة تنكيره الذى قد يكون للتكثير وربما يتعين فيه بمعاونة الحال والمقام ولا تنكير فيما نحن فيه فيكون قياس صالح في ذلك على حميم قياسا مع الفارق كما لا يخفى، هذا والذى شجع الطبراني على وضع هذا الخبر مناسبة نزول ما في الاية من العتاب في شأن عائشة وحفصة وان أبا بكر وعمر ابواهما فحمل صالح المؤمنين كحمل الجاهلين على ابى بكر وعمر وذهب كما قال غيره من اتباعه الى ان مراد الاية انهما كانا ينصحان بتقيتهما بترك الافعال التى تكون للضرات وليس الامر كما زعموه بل الوجه في التعبير ههنا بصالح المؤمنين عن علي عليه السلام ما روى ان النبي صلعم فوض ولاية طلاق نسائه الى على عليه السلام ولهذا روى انه لما بقيت عائشة على عنادها بعد انقضاء حرب الجمل
